الجمهورية التونسية
------* ------
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
-------*------
مركز البيوتكنولوجيا بصفاقس
-------*------

صفاقس في 23 جويلية 2020

كراس شروط
يتعلق بتسويغ مشربة مركز البيوتكنولوجيا بصفاقس

الفصل الأول : يعتزم مركز البيوتكنولوجيا بصفاقس تسويغ مشربة لأحسن عارض قصد التصرف فيها تصرفا مباشرا طبقا لمقتضيات الفصول المذكورة أسفله والتراتيب الجاري بها العمل.

الفصل 2 : تم تحديد يوم 21 أوت 2020 على الساعة العاشرة صباحا كتاريخ أقصى لقبول العروض ولا يمكن قبول العروض التي تصل بعد هذا التاريخ ويعتمد في ذلك ختم مكتب الضبط لمركز البيوتكنولوجيا بصفاقس لا غير ويقع فتح العروض في نفس اليوم على الساعة الحادية عشر صباحا.
ترسل العروض عن طريق البريد مضمون الوصول أو عن طريق البريد السريع أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط التابع للمؤسسة في ظرفين مغلقين : ظرف داخلي وظرف خارجي.

1- يرسل الظرف الخارجي باسم السيد المدير العام لمركز البيوتكنولوجيا بصفاقس مع ذكر عبارة " لا يفتح - تسويغ مشربة مركز البيوتكنولوجيا بصفاقس " ويجب أن يحتوي هذا الظرف على الوثائق والمعلومات التالية :

أ- الأصل من الضمان المالي الوقتي طبقا للملحق عدد1 و قدره مائة دينارا (100دينارا) يرجع إلى العارضين الذين لم يتم قبولهم بعد المصادقة على عقد التسويغ طبقا للفصل أسفله. ويرجع الضمان المالي إلى العارض الذي تم قبوله بعد تقديم الضمان المالي النهائي.

ب- مضمون مستخرج من السجل الوطني للمؤسسات

ت- شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (الأصل أو نسخة مطابقة للأصل وتكون سارية المفعول).

ث- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية وبطاقة عدد 3 أصلية للعارض ولكافة الأعوان الذين سيشغلهم بالمشرب أو وصل إيداع مطلب للحصول على هذه الوثيقة.

ج- قائمة مهنية مرجعية تأكد مدى تمكن العارض من ممارسة النشاط المزمع القيام به بالمشربة.

ح- شهادة مهنية في النشاط الذي سيتعاطاه العارض في المشربة (الأصل أو نظير مطابق للأصل).

خ- قائمة تفصيلية في المعدات والأثاث الذي سيقع استغلاله بالمشربة.

د- كراس الشروط في صيغته الأصلية معرف بإمضائه من قبل العارض وممضى على جميع الصفحات.

ذ- تصريح على الشرف معرف بإمضائه يؤكد فيه العارض على أنه قام بمعاينة المشرب وأنه مستعد للإيفاء بتعهداته الكاملة وأنه سيتحمل مسؤوليته الكاملة في صورة الإخلال بإحدى تعهداته أو كلها.

ر- تصريح على الشرف يأكد فيه العارض أنه ليس في حالة إفلاس أو تسوية قضائية.

ز- تصريح على الشرف بأن العارض ليس عونا من أعوان الدولة أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية أو المنشآت العمومية.

س- تصريح على الشرف يتضمن تأكيد العارض التزامه بعدم قيامه مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير على مختلف إجراءات الاستشارة ومراحل إنجازها.

2- يحتوي الظرف الداخلي الذي يحمل اسم العارض على :

أ- العرض المالي المقترح في الشهر وفي السنة بالدينار التونسي باعتبار جميع الأداءات والمعاليم ويكون مكتوبا بالأحرف وبلسان القلم طبقا للملحق عدد 2. وفي صورة وجود تضارب يقع اعتماد المبلغ المكتوب بلسان القلم. ويجب أن لا يقل هذا العرض عن القيمة الكرائية المرجعية التي حددها مركز البيوتكنولوجيا بصفاقس.

ب- قائمة مفصلة في المواد المراد بيعها في المشربة وأسعارها.

<u>الفصل 3 :</u> لا تقبل عروض أعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والمنشآت العمومية. كما لا تقبل العروض التي ترد مخالفة لكراس الشروط.

<u>الفصل 4 :</u> يحتفظ مركز البيوتكنولوجيا بصفاقس بحقه في :

- قبول أو رفض أي عرض بدون أن يكون مطالب بتبرير ذلك وخاصة في حالة الرفض.
- تأجيل البت في التسويغ إلى تاريخ لاحق.

<u>الفصل 5 :</u> يعتمد في اختيار المتسوغ على العرض الأرفع ثمنا. وعند تساوي العروض المالية تقع دعوة العارضين المتساويين إلى تقديم عروض مالية جديدة. وإن استمرّ التساوي يتم اللجوء إلى القرعة في جلسة علنية يدعى إليها العارضون.

<u>الفصل 6 :</u> يبقى العارض ملزما بعرضه المالي لمدة ثلاثة أشهر بداية من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى لقبول العروض المنصوص عليه بالفصل الثاني أعلاه.

<u>الفصل 7 :</u> لا يمكن تغيير العرض الذي وقع عليه الاختيار أو التراجع فيه لأي سبب من الأسباب. وفي صورة حصول ذلك يقع حجز الضمان المالي الوقتي ويمكن للمركز اللجوء إلى العارض الموالي في الترتيب.

الفصل 8 : يقع تحديد معلوم جزافي لاستهلاك الكهرباء و الماء يدفع شهريا حسب التجهيزات المستعملة فعليا. ويمكن للمركز مراجعة هذا المعلوم إذا تبيّن لها وجود فارق مشطّ مقارنة بحجم الاستهلاك.

الفصل 9 : يتعين على الطرفين المتعاقدين إعداد جرد للأثاث والمعدات الموجودة بالمشربة والتي هي على ملك المركز. ويتعين على العارض معاينة المشربة قبل إعداد العرض المالي.

يجب على المتسوغ تأمين الأشخاص والمعدات الموضوعة على ذمته والمحل الذي يشغله من كل الأخطار المحتملة ويتحمل المتسوغ مصاريف الصيانة الداخلية للمحل طيلة المدة التعاقدية.

الفصل 10 : لا يمكن للمتسوغ إدخال أي تغيير على المشربة إلا بإذن كتابي مسبق من المركز. ويلتزم بإرجاعه في حالة حسنة كما وجده.

يلتزم المتسوغ بجبر كل ضرر يلحق المشربة أو المعدات المسلمة معها.

الفصل 11 : يتم التسويغ لمدة سنة واحدة ابتداء من تاريخ المصادقة على عقد التسويغ من طرف مركز البيوتكنولوجيا بصفاقس.

ويمكن تجديد التسويغ ضمنيا مرتين ما لم يمانع أحد الطرفين كتابيا في تجديد التسويغ وذلك في أجل لا يقل عن ثلاثة أشهر قبل انتهاء المدة التعاقدية بمقتضى مكتوب مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ.

لا يمكن للمتسوغ أن يطالب بحقه بأي وجه من الوجوه في الأصل التجاري.

الفصل 12 : يجب على المتسوغ إعلام المركز بكل تغيير في الأعوان. ويكون الإعلام مرفقا وجوبا بنسخة من بطاقة التعريف الوطنية وببطاقة عدد 3 أصلية.

الفصل 13 : يجب على المتسوغ تخصيص عون دائم وتجهيزات مناسبة لإعداد وبيع كل المواد التي يوفرها المشرب.

الفصل 14 : يجب على المتسوغ أن يوفر موادا من نوعية جيدة وأن يمد الإدارة بقائمة مزوديه من الأطعمة الجاهزة. كما يجب عليه استعمال القهوة الصافية والشاي الأحمر أو الأخضر من النوع الذي تصادق عليه المؤسسة وتودع لديها عينة معلبة منه.

الفصل 15 : يجب أن تحفظ المرطبات ومكونات السندويشات في أماكن تستجيب للمقتضيات الصحية.

كما يحجر استعمال المرطبات أو السندويشات في اليوم الموالي التي لم يتم بيعها في يوم عرضها.

الفصل 16 : يجب أن لا يخل تموين المشربة بالسير العادي للمركز.

الفصل 17 : يجب على المتسوغ عدم تجاوز الأسعار المقترحة المرفقة بهذا الكراس. كما يجب عليه تعليق قائمة الأسعار في مكان واضح للعموم بعد التأشير عليها من المركز.

ولا يمكن الترفيع في أسعار المواد إلا إذا سجل ترفيع في إحدى مكونات مواد الإعداد وتكون الزيادة باتفاق صريح من الطرفين وعلى أساس نسبة مناسبة لنسبة ارتفاع سعر المادة باعتبار مقدارها في مكون المشروبات أو المرطبات أو اللمجات المباعة. ويجب أن يخضع الترفيع في الأسعار لمصادقة المدير العام.

الفصل 18 : يجب على المتسوغ أن يحترم شروط النظافة وحفظ الصحة وأن يوفر عددا كافيا من الأعوان المتفرغين لنظافة المحل ومحيطه يكونون مرتدين لزوما لزي أبيض نظيف باستمرار ويتكفل بنقلها للمصبات العمومية خارج محيط المركز وهو مسؤول بصفة شخصية عن كل إخلال من هذا الجانب. كما يجب عليه أن يسهل مهمة المراقبة والتفقد الدوري الذي تجريه الإدارة والأعوان المكلفون بذلك.

ويجب على أعوان المشرب أن يخضعوا للفحوصات الطبية الضرورية.

الفصل 19 : يجب على المتسوغ أن يدفع للمركز ضمانا ماليا نهائيا طبقا للملحق عدد 3 قيمته شهرين من معين الكراء وذلك إثر إمضاء كراس الشروط وقبل تسلم المشربة.

ويرجع هذا الضمان إلى المتسوغ إثر انتهاء المدة التعاقدية ما لم يمانع المركز في ذلك بسبب إخلال المتسوغ بإحدى واجباته.

الفصل 20 : يجب أن يكون دفع معين الكراء مسبقا وفي بداية كل شهر وفي اليوم الخامس منه على أقصى تقدير. ويعفى المتسوغ من دفع معينات كراء فترة شهر رمضان. وفي كل الحالات يعتمد على شهادة من رئيس المؤسسة تنص على الغلق الفعلي للمشرب.

الفصل 21 : يجب على المتسوغ احترام القوانين والتراتيب الجاري بها العمل وتفادي كل ما من شأنه أن يخل بالنظام العام.

الفصل 22 : يكون نشاط المشربة يوميا من الساعة السابعة والنصف صباحا إلى الساعة الخامسة مساءا ما عدى أيّام العطل الأسبوعيّة و الرسميّة التي يتوقّف بها النشاط.

الفصل 23 :يحجر على المتسوّغ:

- تكليف غيره باستغلال المشرب.
- استعمال الكؤوس البلاستيكية بالنسبة للمشروبات الساخنة التي يجب أن تباع إما في كؤوس بلورية أو كؤوس غير بلورية معدة خصيصا للمشروبات الساخنة ويحجر في كل الحالات استعمال الكؤوس غير البلورية أكثرمن مرة.
- طهي الأكلات أو مكوناتها في المشرب .
- توزيع المشروبات خارج المشرب.
- تعليق الصور واللوحات أو اللافتات دون الحصول على إذن كتابي مسبق من المؤسسة.

الفصل 24: يلتزم المتسوغ بعدم منع الأعوان من استعمال أثاث و تجهيزات المركز الموضوعة على ذمتهم بالمشربة أثناء وجبة الغداء مع التزامهم بشرط النظافة.

الفصل 25 : كل إخلال بإحدى مقتضيات هذا الكراس ينتج عنه فسخ عقد التسويغ دون سابق تنبيه وعدم إرجاع الضمان المالي النهائي وذلك بقطع النظر عن التتبعات القضائية التي يمكن إجراؤها تجاه المتسوّغ.

الفصل 25 : لا يكون عقد التسويغ نافذا إلا بعد المصادقة عليه من قبل المدير العام للمركز.

الفصل26 : تحمل معاليم تسجيل كراس الشروط وعقد التسويغ على كاهل المتسوّغ.

صفاقس في .....

اطلعت عليه ووافقت

المتسوّغ

إطلعت عليه و وافقت

المدير العام

ملحق عدد 1

التزام الكفيل بالتضامن

(المعوض للضمان الوقتي)

إني الممضي أسفله – نحن الممضون أسفله: (1) .....

عملا بصفتي – بصفتنا: (2) .....

أولا: أشهد – نشهد أن (3) ..... تمت المصادقة عليه – عليها من قبل وزير المالية عملا بالفصل 55 من الأمر عدد 3158 لسنة 2002 المؤرخ في 17 ديسمبر 2002 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص الموالية وأن هذه المصادقة لم يقع سحبها وأن (3) .....

قد أودع – أودعت إلى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب وصل عدد ..... بتاريخ ..... مبلغ الضمان القار وقدره خمسة آلاف دينار (5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 55 من الأمر المشار إليه وأن هذه الضمان لم يقع إرجاعه.

ثانيا: أصرح – نصرح – أنني أكفل – أننا نكفل بصفة شخصية وبالتضامن (4) .....

والقاطن بـ (5) ..... بعنوان مبلغ الضمان الوقتي قصد المشاركة في (6) ..... المعلن عنه – عنها بتاريخ ..... من طرف (7) ..... حدد مبلغ الضمان الوقتي بـ ..... دينار (بالأحرف) وبـ ..... دينار (بالأرقام).

ثالثا: ألتزم – نلتزم بدفع المبلغ المضمون فيه المذكور أعلاه والذي قد يكون العارض مدينا به بعنوان (6) ..... عند أو طلب كتابي يتقدم به المشتري العمومي دون تنبيه أو القيام بأي إجراء إداري أو قضائي مسبق.

يبقى هذا الضمان صالحا لمدة ..... يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدد لقبول العروض.

حرر بـ..... في .....

---

1 الإسم واللقب للممضي أو الممضين.

2 الإسم الإجتماعي وعنوان المؤسسة الضامنة.

3 الإسم الإجتماعي للمؤسسة الضامنة.

4 اسم العارض (ذات طبيعة) أو الإسم الإجتماعي للعارض (ذات معنوية).

5 عنوان العارض.

6 الإستشارة.

7 المؤسسة.

ملحق عدد 2

التزام الكفيل بالتضامن

(المعوض للضمان النهائي)

إني الممضي أسفله – نحن الممضون أسفله: (1) .....

عملا بصفتي – بصفتنا: (2) .....

أولا: أشهد – نشهد أن (3) .....

تمت المصادقة عليه – عليها من قبل وزير المالية عملا بالفصل 55 من الأمر عدد 3158 لسنة 2002 المؤرخ في 17 ديسمبر 2002 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص الموالية وأن هذه المصادقة لم يقع سحبها وأن (3) .....

قد أودع – أودعت لدى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب وصل عدد ..... بتاريخ ..... مبلغ الضمان القار وقدره خمسة آلاف (5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 55 من الأمر المشار إليه وأن هذا الضمان لم يقع إرجاعه.

ثانيا: أصرح – نصرح – أنى أكفل – أننا نكفل بصفة شخصية وبالتضامن (4) ..... والقاطن بـ (5) ..... بعنوان مبلغ الضمان النهائي الذي التزم به بصفته متسوغ مشرب ..... بمقتضى عقد التسويغ المبرم مع (6) ..... بتاريخ ..... والمسجل بالقباضة المالية (7) ..... حدد مبلغ الضمان النهائي بـ ..... قيمة شهرين من معين الكراء وهو ما يوافق ..... دينار (بالأحرف) و..... دينار (بالأرقام).

ثالثا: ألتزم – نلتزم – وبالتضامن بدفع المبلغ المضمون فيه والمذكور أعلاه والذي قد يكون متسوّغ المشرب مدينا به بعنوان عقد التسويغ المشار إليها أعلاه وذلك عند أول طلب كتابي يتقدم به المشتري العمومي دون أن يكون لي (لنا) إمكانية إثارة أي دفع مهما كان سببه ودون تنبيه مسبق أو القيام بأي إجراء إداري أو قضائي مسبق.

رابعا: يصبح التزام الكفيل بالتضامن لاغيا شرط وفاء المتسوّغ بجميع التزاماته وذلك بانقضاء أربع أشهر من تاريخ انقضاء المدّة التعاقدية.

وإذا تم إعلام المتسوّغ من قبل المشتري العمومي قبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه بمقتضى رسالة معللة ومضمونة الوصول أو بأية وسيلة تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلام، بأنه لم يف بجيمع التزاماته، يتم الإعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن. وفي هذه الحالة لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن لاغيا إلا برسالة رفع يد يسلمها المشتري العمومي.

حرر بـ..... في .....

---

1 الإسم واللقب للممضي أو الممضين.

2 الإسم الإجتماعي وعنوان المؤسسة الضامنة.

3 الإسم الإجتماعي للمؤسسة الضامنة.

4 اسم العارض (ذات طبيعة) أو الإسم الإجتماعي للعارض (ذات معنوية).

5 عنوان العارض.

6 الإستشارة.

7 المؤسسة.

ملحق عدد 3

العرض المالي

الإسم واللقب: .....

الصفة: .....

رقم الهاتف: ..... رقم الفاكس: .....

العنوان: .....

رقم الإنخراط بالصندوق الوطني للضمان الإجتماعي: .....

المدة الكرائية	القيمة الكرائية المرجعية الدنيا*	القيمة الكرائية المقترحة بالأرقام	القيمة الكرائية المقترحة بلسان القلم
الشهر	**مائتان و خمسون دينارا** (250 دينارا)		
كامل السنة (ما عدى فترة شهر رمضان)	**ألفان و سبع مائة و خمسون دينارا** (2750 دينارا)		

حرر بـ..... في .....

الإسم واللقب والإمضاء والختم

* تحدد من طرف المؤسسة ويقصى العرض الذي يقترح قيمة كرائية أدنى من القيمة الكرائية المرجعية.

قائمة الأسعار المرجعية

ع/ر	المادة	السعر المرجعي	السعر المقترح
1	قهوة اكسبراس	400مي	
2	قهوة اكسبراس بالحليب	450مي	
3	قهوة اكسبراس بالحليب حجم كبير	550مي	
4	شاي	300مي	
5	ماء معدني0.5 ل	400مي	
6	ماء معدني 1.0ل	500 مي	
7	ماء معدني1.5 ل	600مي	
8	ماء معدني 2.0ل	700مي	
9	كأس من الورق المقوى	50 مي	
10	مشروب غازي بلوري	500مي	
11	مشروب غازي0.5ل	700مي	
12	سندويتش جاهز حسب الصنف	من 1500 مي إلى 2500مي	
13	مرطبات حسب الصنف	من 400مي إلى 800مي	

حرر بـ..... في .....

الإسم واللقب والإمضاء والختم